(١)

متن الرحبيــة

محمد بن محمد بن الحسن الرحبي

1275-1298.indd 1277 3/30/2007 4:46:39 PM

(١)

الرحبية في علم المواريث والفرائض

١- اولُ مَـا نَستَفتحُ المَقالا ... بِـذِكـرِ حَمـدِ رَبِّـنَـا تَـعَـالَى

٢- فَـالحَـمـدُ لله عَـلَى مَـا أَنـعَـمَا ... حَمـداً بِـه يَجلُو عـنِ القَلبِ العَمى

٣- ثُـمَّ الـصَّـلاةُ بَـعـدُ وَالـسَّـلامُ ... عَـلى نَـبـيِّ دِيـنُـهُ الإِسـلام

٤- مُحَـمَّـدٍ خَـاتَـم رُسـلِ رَبِّـه ... وَآلِـهِ مِـن بَـعـدِهِ وَصَـحـبِـهِ

٥- وَنَـسـأَلُ الله لَـنَـا الإِعَـانَـه ... فِـيـمَا تَـوخَّـيـنَـا مِـنَ الإِبَـانـه

٦- عَن مَذهَبِ الإِمَـام زَيد الفَرَضي ... إذ كـانَ ذاكَ مـن أَهَـمِّ الـغَـرَضِ

٧- عِـلـماً بِـأَنَّ العِلمَ خَـيرُ مَـا سُعِي ... فـيـهِ وَاولَى مَـالَـهُ الـعَـبـدُ دُعِـي

٨- وأَنَّ هـذَا الـعِـلـمَ مَخـصُـوصٌ بِـما ... قَـد شَـاعَ فـيـهِ عِـنـدَ كُـلِّ الـعُـلَـما

٩- بِـأَنَّـهُ اولُ عِـلـم يُـفـقـدُ ... في الأَرضِ حَـتَّـى لا يَـكـادُ يُـوجـدُ

١٠- وأَنَّ زَيـداً خُـصَّ لا مَحَـالَـه ... بِـمَا حَـبَـاهُ خَـاتَـمُ الـرِّسـالـه

١١- مِـن قَـولِـهِ في فَـضـلِـهِ مُنبِّهَا ... «أَفـرَضـكُـم زَيـدٌ» وَنَـاهِـيـكَ بِهَـا

١٢- فَـكَـان اولَى بِـاتِّـبـاعِ التَّابِعي ... لا سِـيـمَا وَقَـد نَـحَـاهُ الـشَّـافِـعِـي

1275-1298.indd 1279 3/30/2007 4:46:39 PM

١٣- فَهَاكَ فِيهِ القَولَ عَن إِيجَازِ مُبَرّاً عَن وَصمَةِ الألغَازِ

باب أسباب الميراث

١٤- أَسبابُ مِيراثِ الوَرَى ثَلاثَة كُلٌّ يُفِيدُ رَبَّهُ الوِرَاثَه

١٥- وَهيَ نِكَاحٌ وَوَلاءٌ وَنَسَب مَا بَعدَهُنَّ لِلمَوَارِيثِ سَبَب

باب موانع الإرث

١٦- ويَمنَعُ الشَّخصَ مِنَ المِيراثِ واحِدَةٌ مِن عِلَلٍ ثَلاثِ

١٧- رِقٌّ وَقَتلٌ وَاختِلاف دِينِ فَافهَم فَلَيسَ الشَّكُّ كَاليَقِينِ

باب الوارثين من الرجال

١٨- والوَارِثُونَ مِنَ الرِّجالِ عَشَرَة أَسمَاؤُهُم مَعرُوفَةٌ مَشتَهِرَة

١٩- الإبنُ وابنُ الابنِ مَهمَا نَزَلا وَالأَبُ والجَدُّ لَهُ وَإِن عَلا

٢٠- وَالأَخ مِن أَيِّ الجِهاتِ كَانَا قَد أَنزَلَ الله بِهِ القُرآنَا

٢١- وابنُ الأخِ المُدلِي إِلَيهِ بِالأَبِ فَاسمَع مَقَالاً لَيسَ بِالمُكَذَّبِ

٢٢- والعَمُّ وابنُ العَمِّ مِن أَبِيهِ فَاشكُر لِذِي الإِيجَازِ وَالتَّنبِيهِ

٢٣- والزَّوجُ والمُعتِقُ ذُو الوَلاءِ فَجُملَةُ الذُّكُورِ هَؤُلاءِ

باب الوارثات من النساء

٢٤- والوَارِثَاتُ مِنَ النِّساءِ سَبعُ لم يُعطِ أُنثَى غَيرَهُنَّ الشَّرعُ

٢٥- بنتٌ وَبِنتُ ابنٍ وأُمٌّ مُشفِقَة وَزَوجَةٌ وَجَدَّةٌ وَمُعتِقَة

٢٦- والأُختُ مِن أَيِّ الجِهَاتِ كانَت فَهذِهِ عِدَّتُهُنَّ بانَت

1275-1298.indd 1280 3/30/2007 4:46:39 PM

باب الفروض المقدرة في كتاب الله تعالى

٢٧- واعلَم بأَنَّ الإرثَ نَوعَانِ هُما ... فَرضٌ وَتَعصِيبٌ عَلى ما قُسِما
٢٨- فالفَرضُ في نَصِّ الكِتَابِ سِتَّة ... لا فَرضَ في الإرثِ سِوَاهَا البَتَّة
٢٩- نصفٌ ورُبعٌ ثمَّ نِصفُ الرُّبعِ ... وَالثُّلُثُ وَالسُّدسُ بِنَصِّ الشَّرعِ
٣٠- والثُّلُثَان وَهُما التَّمَامُ ... فاحفَظ فَكُلُّ حَافِظٍ إمَامُ

باب من يرث النصف

٣١- والنِّصفُ فَرضُ خَمسَةٍ أَفرادِ ... الزَّوجُ والأُنثى مِنَ الاولادِ
٣٢- وبِنتُ الابنِ عندَ فَقدِ البِنتِ ... وَالأُختُ في مَذهَبِ كُلِّ مُفتيعِندَ
٣٣- وَبَعدَهَا الأُختُ التي مِنَ الأَبِ ... انفِرَادِهِنَّ عَن مُعَصِّبِ

باب من يرث الربع

٣٤- والرُّبعُ فَرضُ الزَّوجِ إن كَانَ مَعَه ... مِن وَلَدِ الزَّوجَةِ مَن قَد مَنَعَه
٣٥- وَهوَ لِكُل زَوجَةٍ أو أَكثرا ... مَع عَدَمِ الاولادِ فِيمَا قُدِّرا
٣٦- وَذِكرُ اولادِ البَنِينَ يُعتَمَدْ ... حَيثُ اعتَمَدنَا القَولَ في ذِكرِ الوَلَدْ

باب من يرث الثمن

٣٧- والثُّمنُ لِلزَّوجَةِ وَالزَّوجَاتِ ... مَع البَنِينَ أو مَعَ البَنَاتِ
٣٨- أو مَعَ اولادِ البَنينَ فَاعلِم ... ولاَ تَظُنَّ الجَمعَ شَرطاً فَافهَم

باب من يرث الثلثين

٣٩- والثُّلُثَانِ لِلبَنَاتِ جَمعَاً ... مَا زَادَ عَن وَاحِدَةٍ فَسَمعَا

1275-1298.indd 1281 3/30/2007 4:46:39 PM

٤٠- وَهـوَ كَـذاكَ لِـبَـنـاتِ الابـنِ فَـافـهَـم مَـقـالِي فَـهْـمَ صَـافِي الـذِّهـنِ
٤١- وَهـوَ لـلأخـتَـينِ فَـمـا يَـزيـدُ قَـضى بِـهِ الأَحـرارُ وَالـعَـبـيـدُ
٤٢- هَـذا إِذا كُـنَّ لأُمٍّ وَأَبِ أو لأَبٍ فَاعْمَلْ بِهَـذَا تُصِبِ

باب من يرث الثلث

٤٣- والثُّلثُ فَرضُ الأُمِّ حَيثُ لا وَلَدْ وَلا مِـنَ الإِخـوَةِ جَمـعٌ ذُو عَـدَدْ
٤٤- كـاثـنَـين أو ثنتين أو ثَـلاثِ حُـكـمُ الـذُّكُـورِ فِـيـهِ كَـالإِنَـاثِ
٤٥- وَلا ابـنُ إِبـنٍ مَـعَـهَا أو بِنْتُهُ فَـفَـرضُـهَـا الـثُّـلـثُ كَـمـا بَـيَّـنـتُـهُ
٤٦- وإِن يَـكـن زَوجٌ وَأُمٌّ وَأَبُ فَـثُـلُـثُ الـبـاقـي لَهَـا مُـرَتَّـبُ
٤٧- وهَـكَـذا مَـع زَوجَـةٍ فَصاعِدَا فَـلا تَـكُـن عَـن الـعُـلُـوم قَـاعِـدا
٤٨- وَهُـو لـلإثـنـين أو ثِـنـتَـين مِـن وَلَـدِ الأُمِّ بِـغَـيرِ مَـين
٤٩- وَهَـكَـذَا إِن كَـثُـرُوا أو زَادُوا فَـمَا لَهُـم فِـيـمـا سِـواهُ زَادُ
٥٠- وَيَستَوِي الإِنَـاثُ وَالـذُّكُـورُ فِيـهِ كَمَا قَـد اوضَـحَ المَسطُورُ

باب من يرث السدس

٥١- والسُّدْسُ فَرضُ سَبعةٍ مِنَ العَدَد أَب وَأُمٍّ ثُـمَّ بِـنـتِ ابـنٍ وَجَـد
٥٢- والأُخـتِ بنتِ للإبن ثُـمَّ الجدَّة وَوَلَـدِ الأُمِّ تَمـامُ الـعِـدَّة
٥٣- فـالأبُ يَستَحِقُّهُ مَـعَ الـوَلَـدْ وَهَـكـذا الأُمُّ بِـتَـنـزيـلِ الـصَّـمَـدْ
٥٤- وَهَـكَـذَا مَـعْ وَلَـدِ الإِبـنِ الَّـذِي مَـا زَالَ يَـقـفُـو إِثـرَهُ وَيَحـتَـذِي
٥٥- وَهْـوَ لَهـا أَيـضـاً مَـعَ الإِثـنَـين مِـن إِخـوَةِ المَـيْـتِ فَـقِـس هـذَيـن
٥٦- وَالجَـدُّ مِثلُ الأَبِ عِـندَ فَـقـدِهِ فِي حَـوزِ مَـا يُـصِـيـبُـهُ وَمُـدِّه
٥٧- إِلاَّ إِذا كَـانَ هُـنَـاكَ إِخـوَة لِـكَـونِهِـم فِي الـقُـربِ وَهْـوَ أُسـوَة
٥٨- أو أَبَـوَانِ مَـعْـهُـمَا زَوجٌ وَرِث فَـالأُمُّ لِـلـثُّـلـثِ مَـعَ الجَـدِّ تَـرِث

1275-1298.indd 1282 3/30/2007 4:46:39 PM

٥٩- وَهَـكَـذَا لَـيسَ شَبيهاً بِـالأَبِ ... في زَوجَـــةِ المـيـتِ وَأُمٍّ وَأَبِ
٦٠- وَحُـكـمُـهُ وَحُـكـمُـهُـم سَـيَـاتي ... مُـكَـمَّـلَ الـبَـيـانِ في الحَـــالاتِ
٦١- وَبِنتُ الابـنِ تَأخُذُ السُّدسَ إذَا ... كَـانَـت مَـعَ الـبِـنـتِ مِـثـالاً يُحـتَـذَى
٦٢- وَهَكَذا الأُخت مَع الأُختِ الَّتِي ... بِـالأَبَـويـنِ يَـا أُخَـيَّ أَدلَـتِ
٦٣- وَالسُّدسُ فَرضُ جَدَّةٍ في النَّسَبِ ... وَاحِـــدَةٍ كَـانَـت لأُمّ وأَبِ
٦٤- وَوَلَـدُ الأُمِّ يَـنَـالُ الـسُّـدسَـا ... وَالـشَّرطُ في إفـرادِهِ لا يُـنسَى
٦٥- وإن تَـسَـاوى نَـسَـبُ الجـدَّاتِ ... وَكُـنَّ كُـلُّـهُـنَّ وَارِثَـاتِ
٦٦- فَـالـسُّـدْسُ بَـيـنَـهُـنَّ بِـالـسَّـوِيَّـة ... في الـقِـسـمَـةِ الـعَـادِلَـةِ الـشَّرعِـيَّـة
٦٧- وإن تكن قُـربَـى لأُمٍّ حَجَبَت ... أُمَّ أَبٍ بُـعـدَى وَسُـدسـاً سَـلَـبَت
٦٨- وإن تكن بِالعَكسِ فَالقَولانِ ... في كـتـبِ أَهـلِ الـعِـلـمِ مَـنـصُـوصَـان
٦٩- لا تَسقُطُ البُعدَى عَلى الصَّحيحِ ... واتَّـفـقَ الجُـلُّ عـلى الـتَّـصـحـيح
٧٠- وكـلُّ مَـن أَدلَـت بِـغَـيرِ وَارِثِ ... فَـمَا لَهَـا حَـظٌّ مِـنَ المَـوَارِثِ
٧١- وَتَسقُطُ البُعدَى بِـذَاتِ القُربِ ... في المـذهـبِ الاولَى فَـقـل لِي حَسبي
٧٢- وَقَـد تَنَاهَـت قِسمَةُ الفُـرُوضِ ... مِـن غَـيرِ إِشكَـالٍ وَلا غُـمُـوضِ

باب التعصيب

٧٣- وَحُـقَّ أن نَـشرَعَ في التَّعصيبِ ... بِـكُـلِّ قَـولٍ مُـوجَـزٍ مُـصِـيـبِ
٧٤- فَـكُـل مَـن أَحـرَزَ كـلَّ المَـالِ ... مِـنَ الـقَـرَابـاتِ أو المَـوالي
٧٥- أو كَانَ مَا يفضُلُ بَعدَ الفَرضِ لَهْ ... فَـهـوَ أَخُـو الـعُـصُـوبَـةِ الْمُـفَـضَّـلَـة
٧٦- كـالأَبِ وَالجَـدِّ وَجَـدِّ الجَـدِّ ... والابـنِ عِـنـدَ قُـربِـهِ والـبُـعـدِ
٧٧- والأخ وابـنِ الأخ والأَعـمام ... وَالـسَّـيِّـد الْمُـعْـتِـقِ ذي الإنـعـام
٧٨- وَهَـكَـذا بَـنُـوهُـمُ جَمِيعَا ... فَـكُـن لِمَـا أَذكُـرُهُ سَـمِـيعَـا
٧٩- وَمَـا لِـذي البُعدَى مَعَ القَريبِ ... في الإرثِ مِـن حـظٍّ ولا نَصيب
٨٠- والأَخُ والـعَـمُّ لأُمٍّ وأَبِ ... اولَى مِـنَ الْمُـدلي بِـشَـطْـرِ الـنَّـسَـبِ

1275-1298.indd 1283 3/30/2007 4:46:39 PM

باب الحجب

٨١- والابـــنُ والأخُ مـع الإنـاثِ يُـعـصِّـبَـانِهـنَّ في المِـــيراثِ
٨٢- والأخـــواتُ إن تـكـن بـنـاتُ فَـهُـنَّ مَـعْـهُـنَّ مُـعَـصِّـبـاتُ
٨٣- وليسَ في النِّساءِ طُرّاً عَصَبَة إلاَّ الَّتي مَنَّت بِعِتقِ الرَّقَبَة
٨٤- والجدُّ محجُوبٌ عَن المِيراثِ بِـــالأبِ في أَحـوالِـهِ الـثَّـلاثِ
٨٥- وَتَسقطُ الجَدَّاتُ مِن كُلِّ جهَة بـــالأُمِّ فَافهَمهُ وَقِس مَا أَشبَهَه
٨٦- وَهَكذا ابنُ الابنِ بالإبنِ فَلا تَبغِ عَن الحُكمِ الصَّحيحِ مَعدِلا
٨٧- وَتَسقُط الإخوةُ بالبَنِينَا وبِـــالأَبِ الأَدنـى كَـما رُوِّينا
٨٨- أو ببَني البَنِينَ كَيف كَانُوا سِيَّانِ فيهِ الجمعُ والوُحدَانُ
٨٩- ويفضُلُ ابنُ الأُمِّ بالإسقاطِ بِالجَدِّ فَافْهَمهُ عَلى احتِيَاطِ
٩٠- وبِالبَنَاتِ وَبَنَاتِ الإبنِ جَمعاً وَوُحداناً فَقُل لِي زِدني
٩١- ثمَّ بناتُ الابنِ يسقطنَ مَتَى حَازَ البَنَاتُ الثُّلُثَينِ يَا فَتَى
٩٢- إلاَّ إذا عَصَّبهنَّ الذَّكرُ من ولدِ الإبنِ على مَا ذَكَرُوا
٩٣- ومثلهُنَّ الأَخواتُ اللاتي يُدلِينَ بالقُربِ مِنَ الجِهات
٩٤- إذَا أَخَذنَ فرضَهُنَّ وافِيَا أَسقطن اولاد الأَبِ البَواكيا
٩٥- وإن يَكُن أَخٌ لَهُنَّ حاضِرَا عَصَّبهنَّ باطناً وظَاهِرَا
٩٦- وَلَيس ابنُ الأَخِ بِالمُعَصِّبِ مَن مِثلَهُ أو فَوقهُ في النَّسَبِ

باب المُشْتَرَكَة

٩٧- وإن تَجِد زوجاً وأُمّاً وَرِثَا وإخوَةً لِلأُمِّ حازُوا الثُّلثَا
٩٨- وإخوَةً أَيضاً لأُمٍّ وَأَبِ واستغرقُوا المالَ بِفَرضِ النُّصُبِ
٩٩- فاجعَلهُمُ كُلَّهُمُ لأمِّ وَاجعل أَبَاهُم حَجَراً في اليَمِّ
١٠٠- واقسِم على الإخوَةِ ثُلثَ التَّركه فَهَذِهِ المَسألَةُ المُشتَرَكَة

1275-1298.indd 1284 3/30/2007 4:46:39 PM

باب الجد والإخوة

١٠١- ونبتدي الآنَ بِمَا أَرَدنَا ... في الجَدِّ والإخوَةِ إذ وَعَدنا
١٠٢- فألِق نحو ما أَقُولُ السَّمعَا ... واجمَع حَوَاشِي الكَلِمَاتِ جَمعا
١٠٣- واعلَم بِأَنَّ الجَدَّ ذو أَحوالِ ... أُنبِيكَ عَنهُنَّ عَلَى التَّوَالي
١٠٤- يُقَاسِمُ الإخوة فيهنَّ إذا ... لم يعدِ القَسمُ عَليهِ بالأذَى
١٠٥- فتارةً يَأخذُ ثُلثاً كَامِلا ... إن كَانَ بالقسمةِ عنهُ نَازِلا
١٠٦- إن لَم يَكن هُنَاكَ ذُو سِهَام ... فَاقنَع بِإيضاحِي عَنِ استفهامِ
١٠٧- وَتَارَةً يَأخُذُ ثُلثَ البَاقِي ... بعدَ ذوي الفروضِ والأرزاقِ
١٠٨- هذا إذا مَا كَانتِ المُقَاسَمَة ... تَنقُصُهُ عَن ذَاكَ بِالمُزَاحَمَة
١٠٩- وتارةً يَأخذُ سُدسَ المَالِ ... ولَيسَ عنهُ نَازِلاً بِحَالِ
١١٠- وهوَ مَعَ الإنَاثِ عِندَ القسمِ ... مِثلُ أخٍ في سَهمِهِ والحُكمِ
١١١- إلا مَعَ الأُمِّ فَلا يَحجُبُها ... بَل ثلثُ المَالِ لَهَا يَصحَبُهَا
١١٢- واحسُب بَني الأَبِ لَدَى الأعدَادِ ... وَارفُض بني الأُمِّ مَعَ الأَجدَادِ
١١٣- واحكم على الإخوةِ بَعدَ العَدِّ ... حُكمَكَ فِيهِم عِندَ فَقدِ الجَدِّ
١١٤- وَاسقِط بني الإخوَةِ بِالأَجدَادِ ... حُكماً بِعدلٍ ظَاهِرِ الإرشَادِ

باب الأَكْدَرِيّة

١١٥- والأختُ لا فرضَ مع الجَدِّ لَها ... فِيمَا عَدَا مَسأَلَةً كَمَّلَهَا
١١٦- زَوجٌ وأُمٌّ وهُما تَمَامُهَا ... فاعلَمْ فَخَيرُ أُمَّةٍ عَلاَّمُهَا
١١٧- تُعرفُ يَا صَاحِ بِالأَكدريَّه ... وَهِيَ بِأَن تَعرِفَهَا حَريَّه
١١٨- فَيُفرضُ النِّصفُ لَها والسُّدْسُ لَه ... حتَّى تَعُولَ بِالفُرُوضِ المُجمَلَة
١١٩- ثُمَّ يعُودان إلى المُقَاسَمَة ... كَمَا مَضى فاحفَظهُ واشكُر نَاظِمه

1275-1298.indd 1285 3/30/2007 4:46:39 PM

باب الحساب

١٢٠- وإن تُـرِد مَعرِفَةَ الحِسَـابِ ... لِـتَـهـتَـدِي بِـهِ إلَى الـصَّـوَابِ
١٢١- وَتَعرِفَ القِسمَةَ والتَّفصِيلا ... وتـعـلـمَ الـتَّـصـحـيـحَ والـتَّـأصِـيـلا
١٢٢- فاستخرِجِ الأُصُولَ في المَسَائِلِ ... وَلا تَـكـن عَـن حِـفـظِـهَـا بِـذَاهِـلِ
١٢٣- فـإنَّهُـنَّ سَـبـعـةٌ أُصُـول ... ثَـلاثَـةٌ مِـنـهُـنَّ قَـد تَـعُـولُ
١٢٤- وبـعـدَهَـا أربَـعَـةٌ تَمَـامُ ... لا عَـولَ يَـعـرُوهَـا وَلا انـثِـلامُ
١٢٥- فالسُّدسُ مِن سِتَّةٍ أسهُم يُرَى ... والـثُـلـثُ والـرُّبـعُ مِـن اثني عَـشَرَا
١٢٦- والثُّمنُ إن ضُمَّ إليهِ السُّدسُ ... فـأَصـلُـهُ الـصَّـادِقُ فـيـهِ الحَـدسُ
١٢٧- أَربَـعَـةٌ يَتبَعُهَا عِـشرونَـا ... يَـعـرِفُـهَـا الحُـسَّـابُ أَجمَـعُـونَـا
١٢٨- فَـهـذِهِ الـثَّـلاثَـةُ الأُصُـولُ ... إن كَـثُـرَت فُـروعُـهـا تَـعُـولُ
١٢٩- فتبلغُ السِّتَّةُ عِقدَ العَشَرَة ... في صُـورَةٍ مَـعـرُوفَـةٍ مُـشـتَـهـرَة
١٣٠- وتَلحقُ التي تَليهَا بالأثَر ... في الـعـولِ إفـرَاداً إلى سَـبـعَ عَـشر
١٣١- والـعـددُ الثَّالثُ قد يَعُولُ ... بِـثُـمـنِـهِ فَـاعـمـل بِـمـا أَقُـولُ
١٣٢- والنِّصفُ والبَاقي أو النِّصفَانِ ... أصـلُـهُـمـا في حُـكـمِـهِـم إثـنَـانِ
١٣٣- والـثُّـلـثُ مـن ثَـلاثَـةٍ يكونُ ... والـرُّبـعُ مِـن أَربَـعَـةٍ مسـنُـونُ
١٣٤- والثُّمنُ إن كـانَ فَمِن ثَمانِية ... فَـهَـذِهِ هـي الأُصُـولُ الثَّـانـيـة
١٣٥- لا يدخُلُ العَولُ عَليهَا فَاعلَم ... ثـمَّ اسلك التَّصحيحَ فِيهَا واقسِم
١٣٦- وَإن تَكُن مِن أَصلِهَا تَصِحُّ ... فَـتَـركُ تَـطـويـلِ الحِـسـاب رِبـحُ
١٣٧- فَأَعـطِ كُـلاًّ سَهمَـهُ مِن أَصلِهَا ... مُـكَـمَّـلاً أو عَـائِـلاً مِـن عَـولِهَـا

باب السهام

١٣٨- وإن تَـرَ السِّهَامَ لَيست تَنقَسِم ... عـلى ذَوِي المِـيراثِ فَـاتـبَـع مَـا رُسِـم
١٣٩- واطلُب طَريقَ الاختِصارِ في العَمل ... بِـالـوَفـقِ وَالـضَّـربِ يُجَـانِـبْـكَ الـزَّلَـل

1275-1298.indd 1286 3/30/2007 4:46:39 PM

١٤٠- واردُد إلى الوَفقِ الَّـذي يُوَافِقُ ... واضربـــهُ في الأصـــلِ فَـأنـتَ الحَـاذِقُ
١٤١- إن كَـانَ جنساً وَاحِـداً أو أكثَرا ... فـاحـفَـظْ وَدَعْ عَـنْـكَ الجـدال والمـرا
١٤٢- وَإن تَـر الـكَسرَ عَـلى أجنَـاسِ ... فـإنَّهـا في الحُـكـمِ عِـنـدَ الـنَّـاسِ
١٤٣- تُحْـــصَرُ في أربـعـةٍ أقْـسَـامِ ... يـعـرفـهـا المـاهـرُ في الأحـكـام
١٤٤- مُمَـاثِـلٌ مِـن بَـعـدِه مُناسبُ ... وَبـــعـــدهُ مُـــوافـــقٌ مُـصـاحـبُ
١٤٥- والـرَّابـعُ المُـبـايـنُ المُـخَـالـفُ ... يُنبيكَ عَـن تَفصيلِهنَّ الـعَـارِفُ
١٤٦- فَـخُـذ مِـنَ المُـمَاثِـلـينَ وَاحِـدا ... وَخُـــذ مِـــنَ المُـنَـاسِـبـين الـزَّائِـدَا
١٤٧- واضرب جَميعَ الوَفقِ في المُوَافِقِ ... واسـلُـك بِـــذَاكَ أنهَـــجَ الـطُّـرائِـقِ
١٤٨- وَخُـذ جَـمـيـعَ الـعَـددِ المُباين ... وَاضربـــهُ في الـثَّـاني وَلا تُـداهـن
١٤٩- فَـذَاكَ جُـزءُ السَّهم فاحفَظَنهُ ... وَاحـــذَر هُـديـت أن تَـزيـغَ عَـنـهُ
١٥٠- واضربـهُ في الأصلِ الَّـذي تَأَصَّلا ... وأحـص مـا انْـضَـمَّ ومـا تحصَّلا
١٥١- واقسِمهُ فالقِسمُ إذاً صحيحُ ... يَـعـرِفُـهُ الأعـجَـمُ والـفَـصـيـحُ
١٥٢- فَـهَـذِه مـن الحِـسـاب جُمَـلُ ... يَـــأتي عـلى مِـثَـالِهِـنَّ الـعَـمَـلُ
١٥٣- مِن غَيرِ تَطويلٍ ولا اعتِسافِ ... فـاقنـع بمـا بُـيِّـنَ فـهـو كَـافِ

باب المناسخة

١٥٤- وَإن يمت آخَـرُ قَبلَ القِسمَه ... فَصَحِّح الحِسـابَ واعـرِف سَهمَه
١٥٥- وَاجعَل لَـهُ مَسأَلَةً أُخـرَى كَما ... قَـد بُـيِّنَ الـتَّـفـصِـيـلُ فـيـمـا قُـدِّمَـا
١٥٦- وَإن تَكُن لَيسَت عَلَيهَا تَنقَسِم ... فـارجِـع إلى الـوَفـقِ بِـهـذا قـد حُكِم
١٥٧- وانظر فـإن وَافَـقَـت السِّهاما ... فَـخُـذ هُـديـتَ وَفـقَـهـا تَـمـامـا
١٥٨- واضربـهُ أو جَميعَها في السَّابقة ... إن لم تـكـن بَـيـنَـهُـمَـا مُـوَافَـقَـة
١٥٩- وَكُـلُّ سَهم في جَميعِ الثَّانية ... يُـضـربُ أو في وَفـقِـهَـا عَـلانِـيَـة
١٦٠- وأسهُمُ الأُخـرَى فَفِي السِّهَام ... تُـــضـرَبُ أو في وَفـقِـهَـا تمـام
١٦١- فَـهَـذِه طَـريقَـةُ المُنَاسَـخَـة ... فَـارقَ بِهَا رُتبَـةَ فَضـلٍ شـامِخَـة

1275-1298.indd 1287 3/30/2007 4:46:40 PM

باب الخنثى المشكل

١٦٢- وَإن يَكُن في مُستَحقٍّ المَالِ ... خُنثَى صَحِيحٌ بَينٌ الإشكَالِ
١٦٣- فَاقسِم عَلى الأقَلِّ واليَقين ... تَحظَ بِحَقِّ القَسْم والتَّبيين
١٦٤- واحكُم على المَفقُودِ حُكمَ الخُنثَى ... إن ذَكَراً يَكُونُ أو هُوَ انثَى
١٦٥- وهكذا حُكمُ ذَواتِ الحَملِ ... فابنِ على اليقين وَالأقَلِّ

باب الغرقى والهدمى والحَرْقَى

١٦٦- وإن يَمُت قَومٌ بِهَدم أو غَرَقْ ... أو حَادِثٍ عَمَّ الجَمِيعَ كالحَرَقْ
١٦٧- ولَم يَكُن يُعلَمُ حَالُ السَّابِقِ ... فَلا تُورِّثْ زَاهِقاً من زاهِقِ
١٦٨- وَعُدَّهُم كأَنَّهُم أجَانِبُ ... فَهكذَا القَولُ السَّدِيدُ الصَّائِبُ
١٦٩- وَقَد أَتى القَولُ على ما شِئنَا ... من قِسمَةِ المِيرَاثِ إذ بَيَّنَّا
١٧٠- عَلى طَرِيقِ الرَّمزِ والإشَارَة ... مُلَخَّصاً بِاوجَزِ العِبَارَة
١٧١- فَالحَمدُ لله على التَّمام ... حَمداً كَثِيراً تَمَّ في الدَّوام
١٧٢- أَسْأَلُهُ العَفو عَنِ التَّقصِيرِ ... وَخَيرَ مَا نأمُلُ في المصير
١٧٣- وَغَفرَ ما كَانَ مِنَ الذُّنُوب ... وَسَترَ ما شان مِنَ العُيُوب
١٧٤- وأفضَلُ الصَّلاةِ وَالتَّسليم ... على النَّبِيِّ المُصطفَى الكريم
١٧٥- مُحَمَّدٍ خَيرِ الأَنَامِ العَاقِبِ ... وَآلِهِ الغُرِّ ذَوِي المَنَاقِبِ
١٧٦- وَصَحبِهِ الأمَاجِدِ الأبرَارِ ... الصَّفوَةِ الأكابِرِ الأخيَارِ

1275-1298.indd 1288 3/30/2007 4:46:40 PM